



اشتراطات الحصول على ترخيص توزيع وإعادة بيع منتجات بترولية
لقطاع الطيران

1. خطاب موجه لسعادة وكيل الوزارة لشؤون البترول والغاز بطلب الموافقة على الحصول على الترخيص.

2. تعبئة النموذج المرفق وطباعته على ورق الشركة الرسمي وتصديقه من الغرفة التجارية.

3. اتفاقية تزود بالوقود مع أرامكو أو أحد الموزعين المعتمدين لديها.

4. نسخة من السجل التجاري:

- ساري الصلاحية.

- ينص على النشاط.

5. ترخيص من الهيئة العامة للطيران المدني.

6. نسخة من العقد مع الهيئة العامة للطيران المدني (إذا انطبق).

7. نسخة من شهادة الفحص الدوري الفني للصهاريج الخاصة بالمنتجات البترولية.

8. ترخيص الهيئة العامة للنقل

- ساري الصلاحية

- ينص على نشاط نقل المنتجات البترولية

9. نسخة من ترخيص البلدية والدفاع المدني (إذا انطبق).

10. تعبئة بيانات العملاء حسب النموذج المرفق.

11. تقديم ترخيص الناقل في حالة وجود ناقل مستقل.

12. في حالة النقل عن طريق المنشأة يتطلب تحقيق اشتراطات النقل (نموذج 5-1-أ).



طلب الترخيص بالتوزيع وإعادة البيع لقطاع الطيران

	اسم الشركة
	رقم السجل التجاري
	رقم حساب الناقل/المنشأة لدى أرامكو
	اسم الممثل وأرقام الاتصال
	نوع الوقود
	اسم الناقل

نقر بصحة المعلومات الواردة أعلاه ونتعهد بالالتزام بالتالي:

1. الاطلاع على نظام التجارة بالمنتجات البترولية ولائحته التنفيذية والتقييد بأحكامه.
2. تقتصر الرخصة على توزيع المنتجات البترولية المحددة أعلاه فقط.
3. عدم التوزيع لأي منتج غير مرخص أو لا يحمل وثيقة بالمواصفات الفنية من مصدر المنتج وبشكل معتمد.
4. عدم التوزيع لأي منتج بترولي لأي جهة غير مرخص بالتوزيع لها دون موافقة الوزارة.
5. الالتزام بالاشتراطات والمتطلبات الخاصة بكل نشاط من الأنشطة التجارية المتعلقة بالمنتجات البترولية التي تقع في نطاق عمله كممارس لنشاط التوزيع.
6. يعتبر نموذج بيانات العملاء المرفق (2-2) جزءاً لا يتجزأ من الرخصة وعلى المرخص له اشعار الوزارة بأي تحديثات تطرأ على القائمة.
7. يحق لوزارة الطاقة او من يمثلها في أي وقت القيام بالتحقق من الوثائق والسجلات والمستندات والقيام بالزيارات الميدانية للمرخص له.
8. تبليغ الوزارة بالمعلومات الكاملة عن العلاقات التجارية مع كافة ممارسي الأنشطة التجارية الخاصة بالمنتجات البترولية.
9. الالتزام بعدم التعامل مع أي ممارس لنشاط بترولي غير مرخص أو مخالف لأي بند من بنود نظام التجارة بالمنتجات البترولية ولائحته التنفيذية.
10. يلتزم المرخص له بتقديم هذه الرخصة للجهات الرقابية وتسهيل مهام الفرق الرقابية وتوفير البيانات اللازمة.
11. تلغى الرخصة في حال الإخلال بشيء مما ورد أعلاه، كما تلغى الرخصة تلقائياً إذا لم يُباشَر العمل بها خلال ستة أشهر من صدورهما، أو تم التوقف عن ممارسة نشاطه بانتظام لأي سبب لمدة تزيد عن ستة أشهر تحتسب من آخر عملية توزيع لمنتجات بترولية، مع إمكانية إعادة طلب تجديد الرخصة مع إبداء الأسباب التي حالت دون ذلك.

مصادقة الغرفة التجارية

التوقيع



نموذج بيانات العملاء

نموذج 7-1-أ

اسم الشركة /

#	اسم العميل (جهة البيع)	نوع النشاط	نوع الوقود	الكمية الشهرية (لتر)	المنطقة	المدينة	العنوان	إحداثيات الموقع
1								
2								
3								
4								
5								
6								

الإدارة العامة لمراقبة المنتجات البترولية

الختم